mroftalp htehaB ni knil muideM

التعليق على كتاب منهج السالكين)٢٧(باب الأيمان والنذور)٢(

محمد الشرافي

عندي بعد شي ؟ ما اشتغل معي. كلها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين والمشاهدين وللمسلمين اجمعين. قال العلامة ابن سعدي رحمه - 00:00:00

الله في باب الايمان والنذور وفي الحديث من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حلف عليه. رواه الخمسة ويرجع ويرجع في الايمان الى نية الحالف ثم الى السبب الذي هيج اليمين ثم الى اللفظ - 00:00:30

دال على النية والارادة الا في الدعاوى. ففي الحديث اليمين على نية المستحلف رواه مسلم. طيب. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى - 00:00:50

الى يوم الدين. اما بعد فقد مضى معنى الكلام على احكام اليمين وما يتعلق بها وهذه بقية احكام من اليمين وتوقفنا عند هذا الحديث عند قول المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الحديث اه وفي الحديث من حلف على يمين فقال - 00:01:10

ان شاء الله فلا حنث عليه. رواه الخمسة. وهذا حديث عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما الذي اخرجه الخمسة وصححه ابن حبان وغيره من العلماء. واختلف في هذا الحديث هل هو مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم؟ او هو موقوف من كلام - 00:01:30

ابن عمر رضي الله عنهما وان قلنا انه موقوف من كلامه رضي الله عنه فقد يقال انه ليس مما يقال طيب لا مجال للرأي فيه فيكون له حكم الرفع. الرفع. ثم ايضا له شواهد شواهد كثيرة. والعمل عليه عند - 00:01:50

العلماء كما قال الترمذي رحمه الله. طيب هذا الحديث يفيدنا ان من حلف على امر يريد فعله او يريد تركه ثم قال ان شاء الله ان شاء الله بشرط ان تكون متصلة بهذه اليمين فهذا - 00:02:10

هذا استثناء. ما معناه لا يلزمه الوفاء به؟ لا يلزمه الوفاء به. بل اجمع العلماء على ان اليمين مع وجود الاستثناء لا تنعقد. لا تنعقد يمينه. فاذا حلف وقال ان شاء الله - 00:02:30

فعل خلاف ما حلف عليه فلا اثم ولا كفارة. فلا اثم ولا كفارة. لكن بشرط ان ينطق ان ينطق بلسانه. فان استثنى بقلبه قال ان شاء الله بقلبه فانه لا ينفعه. هذا مذهب جمهور العلماء. هذا الشرط الاول. الشرط الثاني ان تكون - 00:02:50

هنا ان يكون استثناؤه متصلا باليمين. متصلا باليمين. اتصالا حقيقيا او اتصال حكميا كأن يكون حصل فاصل بين اليمين وقول ان شاء الله فاصل يسير. او فاصل لا يمكن دفعه كأنه قال مثلا والله لا ادخل في بيت فلان. وقبل ان يقول ان شاء الله كحا او عطس فهذا - 00:03:10

خبر متصل يعتبر متصل متصلا حكما ويعتبر قد استثنى في يمينه فلا تلزمه آآ لا يلزمه كفارة لو حصل فيه شيء من عدم البر بيمينه. وهذا مخرج من ابتلوا بكثرة الحلف. اذا ابتلي بكثرة الحلف فليقرن دائما يمينه بقوله ان شاء الله. ليسلم من - 00:03:40

الحلف في اليمين. طيب هذي احدى المسائل التي لا لا تجب فيها الكفارة على من حلف. اللي هي قوله ان شاء الله. من المسائل التي ذكر علماء انها لا تجب فيها الكفارة ان يكره على فعل ما حلف على خلافه - 00:04:10

ان يكره على فعل ما ما حلف على على خلافه. فهنا معذور اذا فعله ولا حنت عليه الثالث ان ان يفعله ان يفعله او يتركه يعني ان يفقه ما حلف على تركه ناسيا. الناسي ليس عليه شيء - 00:04:29

فلو حلف الا يدخل بيت فلان ثم دخله ناسيا فانه لا كفارة عليه وهناك مسألة رابعة وهي ما يسمى بيمين الاكرام. يمين الاكرام. ان

يحلف يريد اكرام الطرف الاخر. يريد اكرام الطرف الاخر. والله ان تتفظل والله ان تجلس هنا. والله ان عشاك الليلة عندي - 00:04:50
يريد بهذا اكرامه لا الزامه لا الزامه وهذا منتشر الان عند الناس. هل الحالف هنا اذا لم يبر الاخر بيمينه هل تلزمه تلزمه الكفارة او لا؟ اما الجمهور فيقولون تلزمه. قالوا هذه يمين من الايمان ايش - 00:05:19
المنعقدة قصد عقدها على امر مستقبل ممكن. فهذه منعقدة فاذا لم يحصل ما اراد ففيها كفارة يمين. شيخ الاسلام رحمه الله تعالى يقول اذا كان قصده الاكرام فلا كفارة عليه. لماذا؟ قال لانه لما حلف - 00:05:39
اكرمه انا حلفي هذا اكرام له فانا اكرمته بان حلفت عليه. فاكرامي الذي حلفت عليه حصل بمجرد لاني حلفت ليس هدفي ان الزمه. لاني الان ليس هدفي دخوله بيتي او عدمه. هدفي ان اكرم هذا الرجل - 00:05:59
قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى فلما حلف فهذا الحلف اكرام منه. ولذلك يقول فلان مثلا حلف علي وفلان ما حلف علي فيفرح بحلف فلان ويعتبره قدره واعلى منزلته. طيب ما دليله - 00:06:19
ابو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابة رضي الله عنهم من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة من كان عنده طعام اربعة فلهذا فليذهب خامس بسادس يعني اصحاب الصفة خذوا من اصحاب الصفة ما يكفيكم واياهم. اخذ ابو بكر رضي الله عنه مجموعة - 00:06:36
وامر اهل بيته ان يعشوهم. ثم رجع يتعشى هو مع النبي صلى الله عليه وسلم. بعد ساعة من العشاء رجع الى بيته استقبلته الزوجة وقالت ما حبسك عن اضيافك؟ قال اوما عشيتيهم؟ قالت ابوا الا ان تجي. يريدون ان يأكل معهم - 00:06:56
فدخل رضي الله عنه مغضبا وقال لهم كلوا لا هنيئا كلوا لا هنيئا ثم قال والله الى اطعمه ابدا. طيب بعد ذلك بدأهم ياكلون وهو ما يأكل. فبدأوا كلما اكلوا لقمة جت مكانها اخرى - 00:07:16
كلما اكلوا لقمة جاء مكانها اخرى حتى كان الطعام ثلاثة اضعاف طعامهم الذي وضعوه. وهذه تعتبر كرامة من الكرامات. فلما نرى ابو بكر رضي الله عنه ذلك اكل. ثم قال انما كان ذلك يعني الحلف انما كان حلفي من الشيطان. انتهى - 00:07:36
الحديث. لم يذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالكفارة ولم يذكر ان ابا بكر رضي الله عنه كفر جمهور يقولون لم يذكر ذلك لانه معلوم معروف. قالوا هذا هو آآ معلوم معلوم. اما شيخ الاسلام - 00:07:56
فيقول لا اصلا ابو بكر لم يحنث. انما اراد اكرامهم وحصل اكرامهم بمجرد حلفه عليهم فقط مجرد هو فعل الاكرام. وهم ايضا لما لم يأكلوا انتظارا لابي بكر رضي الله عنه يريدون اكرام ابي - 00:08:16
ابو بكر رضي الله عنه فاخذ شيخ الاسلام رحمه الله تعالى من هذا الحديث دلالة على ان يمين الاكرام ليس فيها كفارة ولا حنت فيها. وهذا شيخنا رحمه الله تعالى يرى انه قول قوي. وفيه تفريج على الناس - 00:08:36
اكثر حلي في الناس اليوم اكرام. يريدون فقط به الاكرام. اما من يريد االالزام فهذا يحنث ما في اشكال. لكن ما هو يريد الزام لو يريد الزام اسحبه بالقوة لكن يريد ان يكرمه فيحلف عليه. هذا شيخ هذا رأي شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. ولكن مع ذلك لا شك ان الاحوط هو مذهب - 00:08:56
جمهور انه يكفر كفارة يمين. طيب انتقل الشيخ رحمه الله تعالى بعد ذلك الى مسألة اذا حلف الانسان ماذا نرجع اليه في الحلف هذا؟ ماذا نرجع اليه؟ الى ماذا نرجع؟ ذكر ثلاثة اشياء - 00:09:16
نية ثم السبب ثم اللفظ. يقول ويرجع في الايمان الى نية الحالف. وهذا لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. انسان حلف فقال والله لا اكل لحما فاوتي بدجاج فاكل لحم دجاج فاكل فقيل له انت حلفت - 00:09:36
من اكل اللحم والدجاج لحم. قالوا انا انوي عندما حلفت ان لا اكل ابلا او بقرا او غنما فما الحكم؟ نرجع الى نيتك. نرجع الى نيتك. لكن قالوا بشرط ان يحتملها اللفظ. ان يكون اللفظ - 00:10:01
يحتمل هذه الكلمة. ولذلك مثلا قالوا لو قال والله لا افطر اليوم الا على خبز. فافطر على لحم افطر على لحم. وقيل له انت افطرت على لحم وانت حلفت الا تفطر الا على خبز. قال انما قلت خبزا اقصر - 00:10:21

بالخبز اللحم حطوا الخبز اذا كان اللحم فهل لفظة خبز تحتمل اللحم؟ لا. لا. اللفظ لا يحتمل هذه النية التي قصدها. فهنا قالوا يكفر كفارة يمين. اذا يقول الشيخ ويرجع في الايمان الى نية الحالف بشرط ان يحتملها اللفظ. قالوا مثلا - 00:10:40
قول الانسان والله لا انام الليلة الا على وتد. على وتد. نام فوق جبل هل كلمة وتد يحتملها لفظ انها جبل؟ معي. والجبال اوتادا. فيحتمل هذا فلا بأس فنرجع الى نيته. نرجع الى نيته - 00:11:03
كذلك مثلا قالوا والله لا انام الا تحت سقف. فلا ماء في الصحراء وسقفه السماء في الصحيح تمشي انه على نيته نقول ما دام هذي نيتك فليس عليك شيء. طيب انسان يقول والله ما اذكر ماذا نويت؟ ما عندي نية - 00:11:22
نقول اذا ننتقل الى السبب الثاني. قال ثم الى السبب الذي هيج اليمين. يعني ما الذي حملك على الحلف؟ ما عندك نرجع الى السبب الذي حملك على الحلف. رجلان تخاصما. فقال الرجل للاخر والله لا - 00:11:41
ادخل بيتك؟ طيب الذي ذاك المخاصم انتقل من هذا البيت الى بيت اخر. هل ازوره نقول الان النية مهي موجودة. طيب ما الذي حملك على الحلف؟ المخاصمة الخصومة. فدل دلت الخصومة على انك لا - 00:12:01
تقصد البيت تقصد صاحب البيت ما بينك وبين ما بينك وبين البيت شيء فاذا اي بيت اي بيت لهذا الرجل يدخل عليه كفارة. هذا البيت او غيره لانه نرجع الى سبب اليمين. ايضا انسان حلف على زوجته قال والله لاساكنك في هذا البيت - 00:12:23
ولا يذكر نية نقول تعال ما السبب الذي جعلك تحلف؟ هل هو ضيق البيت؟ عدم انس في البيت لذات البيت او في خصام بينك وبين ربة البيت. فننظر في السبب الذي هيج يمينك. ما الذي جعلك تحذف؟ فان كان الحلف - 00:12:46
ضيق في البيت او لضيق البيت او عدم راحتك في البيت لو انت قلت لو انت قلت الى بيت اخر يجوز؟ ان تنتقل معها وان كان السبب الذي هيج هو الخصومة التي بينه وبين زوجته فانه مهما انتقلت الى اي بيت ساكنها يكفر كفارة يمين - 00:13:06
لان السبب الذي هيج اليمين موجود. فاولا نبدأ بالنية ثم ننظر في السبب الذي جعلك تحلف. طيب قال لا اذكر النية ولا اذكر ما السبب الذي جعلني احلف ننتقل الى الثالث قال ثم الى اللفظ الدال على النية والارادة - 00:13:26
قادة وهذه المسألة فيها تفاصيل كثيرة لانهم يقسمون الالفاظ الى ثلاثة لفظ شرعي لفظ آآ لغوي ولفظ عرفي لفظ عرفي فهي الفاظ شرعية او عرفية او لفظية. والاصل عندنا او اللغوي - 00:13:46
الاصل عندنا هو الشرعي. اللفظ الشرعي. مثاله مثلا قال والله لاصلين الان ثم رفع يديه ودعا فالصلاة في اللغة الدعاء. فان رجعناه الى المعنى اللغوي صح. معليش هي لكن اولا نبدأ بالمعنى الشرعي وهي ان يقوم في - 00:14:06
فيقوم ويصلي. لو كان عندك نية انه الدعاء ما في اشكال. لو كان ما عندك نية وفيه سبب هيجك قال مثلا ادع لي قال والله لاصلين الان. فنقول الذي هيجك على كلمة مصليا هو طلب الدعاء. فدل على انك تريد المعنى اللغوي. فاذا لم يوجد هذان فنرجع الى - 00:14:29
والاصل فيه اللفظ الشرعي. الاصل فيه هو اللفظ الشرعي والتفصيل في هذا فيها مسائل كثيرة يعني مسألة الالفاظ. ومتى يقدم وهذا اه يعني لا حاجة الى الاطالة فيها. لكن هنا قال الشيخ رحمه الله تعالى الا في الدعاوى. يعني عند القضاء عند - 00:14:49
الخصومة عند الخصومة لا نلتفت الا الى نية الذي استحلفك. في الدعاوى التي تحلفها وتقبل هي نية المستحلف الذي استحلفك. اما نية الحالف فلا يرجع اليها. الذي حلفك هو الذي يرجع اليه. فمثلا رجلان تخاصما عند القاضي. وقال هذا مثلا الرجل اعطيت هذا يا شيخ امانة - 00:15:09
انكر هذه الامانة. فقال الشيخ عندك امانة؟ قال ما عندي بينة. قال اذا لك يمينه حلفه. فقال والله ما اهو عندي شيء. ماء محاملها عشر في اللغة العربية فاراده في قلبه ان ماله يعني الذي له. ما بمعنى الذي تجي بمعنى ماء؟ تأتي بمعنى الذي والقاضي - 00:15:39
وخصمه نافية. رأى يريد ان بها النفي. يريد ان النفي. فهنا لا تقبل هذه النية انما يقبل نية الحالف. ولذلك يقول العلماء رحمهم الله تعالى في هذه المسألة اللي هي يسمونها الان مسألة - 00:16:06
اه اه التورية مسألة التورية له ثلاث احوال الحالة الاولى ان يكون مظلوما او نبدأ بالاصل ان يكون ظالما. ان يكون ظالما فهذا هل

تنفعه يمينه؟ لا. لا. باجماع العلماء. لا تنفعه يمينه. يعني - 00:16:26
ملف فيها ما تنفعه هذي اليمين. لكن عندنا الحالة الثانية ان يكون مظلوما. مظلوم اتاه ظالم وقال احلف وهو يعرف انه لو حلف صادقا على نية الذي استحلفه لاوذي سواء في نفسه او في ماله - 00:16:46
او في بدنه او اوذي مسلم بسبب هذا الحلف. فهنا يجوز ان يحلف على نيته هو لا على نية الظالم الذي استحلفه. وهذي يسمى تورية. هذا يسمى تورية. وهي كثيرة يعني عند العلماء. التورية معناها ان تحلف على شيء له - 00:17:06
معنيان معنى ظاهر متبادر للذهن ومعنى خفي. فيقصد المعنى الخفي الذي لا لا يشعر به المستحلف. ومن ذلك مثلا ما جاء في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الهجرة. لما مروا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:26
ابو بكر رضي الله عنه على رجل فقال لابي بكر رضي الله عنه من هذا؟ قال هذا رجل يهديني السبيل. هذا رجل يهديني السبيل فهو الان تبادر الى ذهنه ان السبيل طريق وابو بكر رضي الله عنه يريد بذلك سبيل الخير سبيل الاسلام فهذا تورية - 00:17:46
كذلك مثلا قصة اه ابراهيم عليه السلام مع زوجته لما اقبلوا على الجبار قال اذا سألك عني فقولي هذا اخي فهذا اخو الدين. مع انها خلاف ما يتبادر الى ذهن الرجل. كذلك الامام احمد لما كان مع طلابه في مجلس كان - 00:18:06
معهم مهنىء من طلابه والمروذي فجاء رجل يطرق الباب يريد المروذي والمروذي لا يريد الخروج بداية مع الامام احمد وهذا ربما من الثقلاء. فخرج مهنا فقال له الرجل هل المروذي هنا؟ فقال - 00:18:26
اه مهنا والله قال ليس المروذي ها هنا. وماذا يصنع المروذي ها هنا فصدق المتبادر الى ذهنه انه ليس في البيت ومهنى يقصد مهوب هنا وش يسوي فيني ليس وما يصنع المروذي ها هنا فهذا آآ تورية نافعة. الحالة الثالثة انك لظالم مظلوم - 00:18:46
الثالثة لا ظالم ولا مظلوم لا ظالم ولا مظلوم. فهنا اكثر العلماء اجازوا التورية جاء في بعض الاحاديث ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب. لكنه ضعيف. الحديث ضعيف. وذهب الامام احمد في رواية عنه وشيخ الاسلام رحمه الله تعالى اختارها انها لا تحل لا تجوز في مثل هذه الحال. لانها لا حاجة اليها. لا حاجة اليها - 00:19:14
ومن ادلتها هذا الحديث اليمين على نية المستحلف. اذا يستثنى من هذه المسألة مسألة المظلوم. المظلوم. هذا عند الدعوة. ايه. سواء ذي دعوة او انسان بيظلمني. ضغطوا عليه مثلا حدوه قالوا احلف - 00:19:42
انا اقصد الحين الواحد في الساعة موب عند قاظي ولا عند شي. هذي الثالثة. يجوز يوري. وهم بيظلمونه؟ ولا ولا شي بس. لا لا هذي ترجع هذي الثالثة ظالم ولا مظلوم؟ شيخ الاسلام يرى انه لا بأس بذلك. يعني الثالثة ما هو بنازع عند قاظي. اي نعم. اما التورية التي لا ظالم ولا مظلوم. اه بدون - 00:20:01
الف هذه اجازها العلماء. لكن الاشكالية التي فيها الخلاف لما يكون فيها يمين وانت لا ظالم ولا مظلوم. ليش توريه الاقسام الثلاثة في حال اليمين. اما لو وراء بدون آآ يعني بدون حلف هذا امر لا بأس به - 00:20:21
قديما ذكرت هذه المسألة بعض الشباب ذكرت قصة مهنىء مع المروذي فاخذها واحد من الشباب ومرت بعجوز وتبيه يوديها للسوق. فلما مر بها هو ما يدري عنها اتصلت به وقالت اه - 00:20:41
مرني ودني للسوق. قال ماني بهنا. قال تكذب والله انك مارني قبل شوي. اذا نظرت في المرآة ما هي واقفة في الشارع يحتاط الانسان نعم تفضل قال رحمه الله وعقد النذر مكروه - 00:21:00
قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل. متفق عليه فاذا عقده على بر وجب عليه الوفاء به. لقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نادى - 00:21:20
يرى ان يعصي الله فلا يعصه متفق عليه. واذا كان النذر مباحا او جاريا مجرى اليمين كنذر اللجاج والغضب او كان النذر معصية لم يجب الوفاء به. وفيه كفارة يمين اذا لم يوف به ويحرم الوفاء به في - 00:21:40
انتقل المؤلف رحمه الله تعالى بعد الاحكام اليمين الى احكام النذر. فقال رحمه الله تعالى وعقد النذر في مكروه. اولا النذر النذر في اللغة بمعنى الايجاب. بمعنى الايجاب كما يقول العرب نذر دم فلان - 00:22:00

يعني اوجب قتله. وكذلك ايضا يطلق النذر في اللغة على التخويف. كما في قول الله عز وجل مثلا وانذرهم يوم الآزر يعني خوفهم فهو يطلق على الايجاب ويطلق على التخويف ويطلق ايضا على معان اخرى. واما النذر - 00:22:20

عند الفقهاء فيقولون النذر هو الزام مكلف مختار نفسه لله تعالى شيئا لم يكن واجبا عليه. لم يكن واجبا عليه باصل الشرع. الزام مكلف مختار نفسه لله تعالى شيئا لم يكن واجبا عليه باصل - 00:22:40

يعني يلزم نفسه بشيء كان هو في سعة منه لم يوجبه الله عز وجل باصل الشرع ثم النذر قد يكون منجزا وقد يكون معلقا. منجزا مثلا لله علي ان اصوم ثلاثة ايام. هذا منجز - 00:23:10

وقد يكون معلقا وهو ان يقول مثلا ان شفى الله مريضي فلله علي ان اصوم ثلاثة ايام هذا يسمى معلق علق على شيء علق على شفاء مريض علقه على نجاح ابن علقه على تيسير امر من من - 00:23:30

فهذا يسمى نذرا معلقا وكلاهما نذر كلاهما نذر. طيب الشيخ رحمه الله تعالى هنا آآ عقد جعل النذر مع اليمين. وهذا لسببين. لسببين. السبب الاول لانهما في المعنى لان النذر واليمين كلاهما يفيد التأكيد ويفيد العزم على فعل - 00:23:50

او تركه. فهذا سبب جمعهما. الثاني ان بعض كأنهما يشتركان في بعض الاحكام لكان في بعض الاحكام ومن اظهر ذلك الكفارة. وقد جاء في الحديث كفارة النذر كفارة يمين. كفارة النذر كفارة يمين - 00:24:20

وهذا سبب جمعهما في باب واحد. قال الشيخ رحمه الله وعقد النذر مكروه. وهذي مسألة حكم النذر حكم عقد النذر. وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في هذه المسألة اختلافا كثيرا. ما حكم عقد النذر - 00:24:40

هذا قالوا لانها من غرائب العلم. الله عز وجل اثنى في القرآن على الذين يوفون بالنذر والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي بعد هذا نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير. فقال العلماء هو من غرائب العلم - 00:25:00

عقده كما قال الشيخ مكروه او والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه. والوفاء به مدح صاحبه جعل الله عز وجل اهله الذين يوفون به من الممدوحين. فالاصل انه اذا كان ممدوح اذا كان ممدوحا من وفى به - 00:25:20

وعمله فالاصل ان يكون عقده ممدوح على الاقل ممدوح والقاعدة الوسائل لها احكام المقاصد مفروض ان الوسائل لها احكام المقاصد ولذلك الشيخ رحمه الله تعالى المؤلف يقول الوسائل لها احكام المقاصد الا في النذر هو الوحيد لان الوسيلة - 00:25:40

اللي هي عقد النذر مكروه. والوفاء ممدوح. فالاصل اما ينهى عن هذا وينهى عن هذا واما ان يمدح هذا ويمدح هذا طيب على كل حال اقوال العلماء فيها اما الاول فهو مذهب الجمهور وهو الذي مشى عليه الشيخ رحمه الله تعالى - 00:26:05

عقد النذر مكروه هذا مذهب الجمهور. ودليلهم حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وايضا حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا لا تنذروا فان النذر فان النذر - 00:26:25

لا يغني من القدر شيئا. يعني الله اذا قدر شيئا فنذرك لن يقدم ولن يؤخر ولن يغير شيئا قدره الله عز وجل هذا مذهب الجمهور. آآ القول الثاني قالوا النذر حرام. حرام. وهذا نسب الى طائفة من اهل الحديث. واختاره الصنعاني - 00:26:45

رحمه الله في السبل اما شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فكان يميل اليه لكن لم يجزم به. مال اليه ولم يجزم بل يقول ابن مفلح رحمه الله توقف شيخنا في التحريم. توقف شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في القول بتحريمه - 00:27:11

شيخنا رحمه الله تعالى الشيخ ابن عثيمين يقول ان هذا القول القول الثاني قول قوي. قول قوي لكنه يرجح دائما القول بالكرامة لكنه يقوي هذا القول. دليلهم عموم احاديث النهي. عموم احاديث النهي. طيب - 00:27:31

اه بعض الشافعي يقول الثالث بعض الشافعية واختاره الشيخ الشنقيطي رحمه الله في اضواء البيان بعض الشافعية واختيار الشنقيطي رحمه الله وفي اضواء البيان قالوا فيه تفصيل. فيه تفصيل. النذر مر بنا انه منجز ومعلق. قالوا ان احاديث النهي - 00:27:51

في في النذر المعلق. ان شفى الله مريظي فعلت كذا. ان رزقني الله عز وجل كذا فعلت كذا. قالوا هذا الذي جاء فيه النهي اما الكراهة واما التحريم. اما النذر المطلق الذي مثلا لله علي ان اصلي لله علي ان - 00:28:11

لله علي ان اتصدق بدون ان يعلق بشيء. بدون ان يكون هناك سبب لهذه اليمين علقت به. فهذا هو الذي جاء الثناء على اهله. جاء الثناء على اهله يوفون بالنذر. فهذا القول يريدون يجمعون بين احاديث النهي واحاديث الثناء - 00:28:31

والمدح للموفين بالنذر. ها؟ هذا الثالث ان النهي في المعلق النهي في المعلق واما المطلق فليس فيه القول الرابع القول الرابع ايظا ارادوا التفصيل يريدون الجمع لكن ما بماذا جمعوا؟ قالوا النذر المنهي عنه هو النذر الذي يفعله العاجز عن الوفاء. او يغلب على - 00:28:51

اظنه انه عاجز عن الوفاء لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتي بخير انه لا يأتي بخير. فمثلا انسان فقير ينذر ان يتصدق بمال كثير. وهو يغلب على ظنه او ربما يجزم انه لن يستطيع. فهذا مكروه او محرم. واما من كان يعلم او يغلب على ظنه انه قادر على الوفاء - 00:29:21

بالنذر فقالوا هذا نذر عبادة. عبادة مشروعة اثنى الله على اهله وقال يوفون بالنذر. وهذا نذهب الاحناف مذهب الحنفية وايضا بعض الشافعية واختاره ايضا بعض آآ المحققين للجمع بين الادلة - 00:29:45

الجمع بين هذه الادلة. فهذه اقوال العلماء وهي اربعة. طيب نبقى على قول المؤلف رحمه الله تعالى وهو مذهب جمهور العلماء وهو انه اه مكروه وقد اختاره شيخ الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى وشيخنا رحمه الله طيب انتهينا الى هذا يبقى عندنا الاية يوفون بالنذر - 00:30:05

بماذا نجيب عن الاية؟ اجابوا عنها بجوابين قالوا الجواب الاول ان هذه الاية ليس فيها ثناء على الناذرين. وانما ثناء على الموفين بالنذر. وفي فرق بين ان نقول له انذر وبين ان نقول لمن نذر يعني انت الان خالفت - 00:30:25

الان نذرت فنقول او في بنذرك. فالذي اوفى بالنذر افضل ممن لم يوفي بنذره. هذا الجواب الاول. الجواب الثاني ان قول الله عز وجل يوفون بالنذر. اصلا مختلف في معنى النذر هنا. هل هو النذر الذي معنا الان في هذا الباب - 00:30:51

اب او له معنى اخر. بعظ العلماء يرى ان معنى يوفون بالنذر يعني ما افترض الله عز وجل عليهم من الطاعات فيقولون كل العبادات التي فرضها الله ندور. صلاتك زكاتك صيامك حجك يسمى نذرا - 00:31:11

قد بيوفون بالنذر يعني يؤدون الفرائض التي فرضها الله عز وجل. ومن الادلة على هذا المعنى في الحج قول الله عز وجل آآ وليوفوا نذور. نذورهم. ليس المراد ان الحجاج يوفون بالنذور. معناها مناسك الحج التي يلزمهم ان يتموها. واتموا الحج والعمرة - 00:31:31

اذا فهذا معنى وهو ان المعنى بالنذر هو الفرائض. وهناك ايضا قول اخر في التفسير انه المعنى الظاهر الذي معنا وهو ان يلزم المكلف نفسه بما لم يجب عليه باصل الشرع. فقالوا هذا وهذا. ابن كثير رحمه الله تعالى يرجح القولين. يقول يوفون بالنذر الذي - 00:31:51

به انفسهم ويوفون بالنذر الذي الزمهم الله به فيلزم ما الزموا اول الزمهم الله عز وجل كلاهما داخل في هذه الاية في قول الله عز وجل يوفون بالنذر. لكنهم يقولون حتى وان كان - 00:32:15

اخيرا في الاية فان معنى الجواب الاول ان ان المدح للموفين لا للناذرين. طيب ثم قال الشيخ قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل. قوله انه لا يأتي بخير. يقول - 00:32:35

معنى ان النذر هو لا يأتيك بخير اصلا. لانك ان قلت مثلا ان شفى الله مريظي لفعلت كذا. فنذرك ليس هو الذي يشفي المريظ فهو لا يأتي بخير ولا بشر لا لا يملك شيئا نذرك. فقوله انه لا يأتي بخير يعني الذي يأتي بالخير هو الله عز وجل - 00:32:55

ومعنى اخر انه لا يأتي بخير عقباه لا تحمد. فانه عند انسان عند الحاجة يلزم نفسه وهو في الساعة فاذا تحقق مطلوبه ثقل عليه ان يوفي بالنذر وهذا كثير هذا كثير عند الناس - 00:33:15

صيام شهر ينذر صيام بعظهم سنة لانه كان في حالة ظعف بعد ذلك يذهب اذا جاء وقت الوفاة هل عليه يمين هل افرق الصيام؟ هل يسقط عني؟ يبدأ يبدأ يبحث عن الحلول. فهو لا يأتي بخير. ثم قال وانما يستخرج به - 00:33:35

ان البخيل يعني ان البخيل لا لا يطيع الله عز وجل حتى يلزم نفسه. فاذا اراد ان يتصدق نذر حتى يعني تقوى نفسه على على الصدقة. وكذلك في صيامه وقيامه وطاعته. فهو بخيل في طاعة الله عز - 00:33:55

والذي ينبغي للمؤمن ان يكون رغبته في طاعة الله عز وجل لا ان يلزم نفسه حتى يطع الله طيب قال الشيخ فاذا عقده على بر وجب عليه الوفاء به. هنا بدأت مسألة اقسام النذر - 00:34:15

والمشهور عند الفقهاء رحمهم الله تعالى انها ستة اقسام. انها ستة اقسام. والشيخ في في هذا الكتاب ذكر اربعة ذكر اربعة. الاول قال الشيخ فاذا عقده على بر وجب عليه الوفاء به. وهذا يسمى نذر الطاعة. نذر - 00:34:32

نذر الطاعة ويسمى ايضا بنذر التبرر يعني الذي على بر فاذا كان نذر طاعة حكمه قال وجب عليه الوفاء به. اذا القسم الاول من اقسام النذر يجب الوفاء به وهو نذر الطاعة وهذا يكاد يكون محل اجماع - 00:34:52

محل اجماع بين العلماء. وهذا النذر يجب الوفاء به سواء كان نذر طاعة مطلقة. لله علي ان اصوم لله علي ان اقوم الليل لله علي ان اتصدق او كان هذا النذر في مقابل حصول نعمة او - 00:35:14

اندفاع نقمة كما يفعل الان كثير من الناس ان خرج فلان من المستشفى فعلت كذا ان شفى الله مريظي تصدقت بكذا فيجعله معلقا. كل هذه الامور جعل نذره والعمل الذي سيعمله طاعة - 00:35:34

جعلها في مقابل حصول نعمة او اندفاع نقمة. فما دام النذر على طاعة فانه يجب عليه ان يفي بها طيب نذر طاعة لكنه قام بها على غير الوصف الذي وصف. مثلا لله علي ان اقوم هذه الليلة - 00:35:54

بجزئين من القرآن فلم يقم هذه الليلة. ما قال ماذا يجب عليه؟ قالوا يجب عليه امران. الامر الاول ان يقضي هذا النذر. يعني ما قام الليلة هذي يجب عليك ان تقوم الليلة المقبلة. وبالجزئين الذين نذرت. والامر الثاني - 00:36:19

قالوا عليه ان يكفر كفارة يمين. لماذا؟ لان الصفة التي نذرها لم يقم بها يقضي وعليه ان يكفر كفارة يمين لانه تغير لانه غير الوصف الذي نذر عليه. وقد جاء في الحديث - 00:36:39

ان امرأة نذرت ان تمشي الى بيت الله وهي حافية. وهي اخت عقبة بن عامر رضي الله عنه. فلما ما نذرت امرة عقبة بن عامر اخوها رضي الله اخاها رضي الله عنه ان يسأل لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتاه فقال صلى الله عليه وسلم لتمشي ولتركب - 00:36:59

تمشي وتركب هذي رواية مسلم وفي رواية عند اهل السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا ايش تشقي نفسها مرها فلتختمر تلبس خمارها ولتركب ولتصم ثلاثة ايام ترك - 00:37:19

يعني اذا احتاجت فقال العلماء من الحنابلة وغير الحنابلة قالوا تمشي فاذا عجزت تركب ثم تكفن كفارة يمين عن هذا الركوب. طيب لو كانت المخالفة الى شيء افضل من نذري - 00:37:39

ما الحكم؟ يجوز؟ يجوز. نعم. ولقد ايه. جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم في يوم فتح مكة. فقال يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في في بيت المقدس فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلي ها هنا انت - 00:37:59

فسأل ثانية فقال صلي ها هنا فجاءت الثالثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم شأنك شأنك اذا افعل ما شئت. فحثه على ان تصلي في المسجد الحرام مع ان نذره في البيت المقدس خالف الوصف ولكن الى ما هو افضل. وفي صحيح مسلم ايضا ان - 00:38:19

امرأة كانت نذرت ان تصلي في بيت المقدس فحثتها ميمونة رضي الله عنها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ان تجعل صلاتها في المسجد النبوي ان تجعل صلاتها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لانه افضل من المسجد الاقصى. طيب - 00:38:39

بيجينا ندري المعصية بيجينا ان شاء الله. اه ثم ذكر الشيخ رحمه الله تعالى اه قال لقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطيعه وهذا هو الدليل على هذه المسألة هذا او هذا القسم. اه ومن نذر ان ان يعصي الله فلا يعصيه متفق عليه. هذا الحديث اه - 00:38:59

الصواب انه في في البخاري ليس متفقا عليه. هذا في البخاري فقط وليس متفقا عليه. طيب هذا النذر القسم الاول انتهينا منه القسم الثاني قال واذا كان النذر مباحا. القسم الثاني من اقسام النذر هو نذر المباح. هو نذر المباح - 00:39:19

وهو ان ينذر شيئا اصله في الشرع مباح. اصله في الشرع مباح. قال لله علي ان اركب هذه السيارة. ادخل بيت فلان. البس هذا الثوب.

اي شيء من الامور المباحة. نذره فهذا - 00:39:39
اه يسمى نذر المباح. طيب ما حكمه؟ نقول هو نذر ينعقد. ولكنه مخير بين الوفاء وبين كفارة اليمين. اذا نذر نذرا مباحا يخير بين الوفاء وبين كفارة اليمين مين؟ وهذا مذهب الحنابلة خلافا لجمهور العلماء. الجمهور يرون ان نذر المباح اصلا لا ينعقد. وليس فيه كفارة - 00:39:59
بابا لكن الاقرب والله اعلم هو هذا القول انه منعقد ولكن يخير بين ان يفعل وبين ان آآ يكفر كفارة اليمين كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى. طيب هناك نذر يكون بين هذين الامرين بين الطاعة وبين المباح - 00:40:30
فمثلا يقول ان نجحت فلله علي ان اذبح شاة ان اذبح شاة ذبح هل ولد طاعة؟ او نذر مباح؟ طاعة في ذبح الشاة ما هو؟ مباح مباح الاصل فيه انه مباح - 00:40:50
الاصل انه حكمه من القسم الثاني وانه مباح. ولكن لا بد ان نفصل. فننظر في قصده من هذا الحلف فان كان قصد من من ذبح الشاه شكر الله عز وجل على نعمة النجاح فما حكمه؟ الطاعة. نذر طاعة - 00:41:10
الشكر طاعة. فاذا نذر وهو يقصد شكر الله يجب الوفاء بالنذر. واما ان كان قصده مجرد الفرح مجرد اخوانه واصدقائه فهذا فرح والفرح واجتماع الاصدقاء والاقارب هذا من الامور المباحة. فهنا نقول انت مخير تذبح - 00:41:30
او تكفر كفارة يمين. لان نيته صارت اخرجته عن نذر الطاعة الى نذر نذر المباح طيب ثم ايضا بعد ذلك قال الشيخ رحمه الله تعالى او جاريا مجرى اليمين او جاريا مجرى اليمين كنذر اللجاج والغضب. هذا القسم الثالث القسم الثالث ندرس - 00:41:50
واللجاج والغضب يعني النذر الذي سببه اللجاج اللي هو الخصومة او الغضب ويعرفه الفقهاء هذا النذر يعرفون هذا النذر بانه النذر المعلق على شرط. النذر المعلق على شرط ماذا يقصد؟ قالوا يقصد المنع منه - 00:42:19
او الحملة عليه او التصديق او التكذيب النذر المعلق على شرط يقصد المنع منه او الحمل عليه يعني الحث عليه او التصديق او التكذيب. هذا يسمى نذر اللجاء والغضب فمثلا قال مثلا في مسألة المنع يقصد المنع يقول ان فعلت كذا فلله - 00:42:44
علي ان اصوم او اصلي. فهو الان يريد ايش؟ انه يمنع نفسه. يمنع نفسه. ان سويته فعليه نذر. فهو يريد ان يمتنع او بالعكس يريد الحمل عليه او الحث عليه يقول مثلا ان لم افعل كذا فلله علي نذر ان اصوم - 00:43:16
فهو يريد ايش؟ يحث نفسه يريد يفعله ان ما سويته ترى عليه كذا. الثالث التصديق لله علي نذر ان كنت كاذبا ان اصوم شهرا. فهو يريدك ان تصدقه. ان تصدقه. او بالعكس يريد التكذيب ان كنت - 00:43:36
فعلي كذا يعني انت كذاب ان كنت ان كنت صادقا فعليك ذلك. هذا يسمى بنذر اللجاج والغضب. طيب ما حكمه؟ قال الشيخ رحمه الله تعالى او جاريا مجرى اليمين. اذا نذر اللجاج والغضب حكمه حكم اليمين تماما. يعتبر كأنه حالف - 00:43:56
ان حصل ما نذر عليه والا فعليه كفارة يمين. هذا معنى نذر اللجاج والغضب وانه يجري مجرى اليمين. طيب قال الشيخ رحمه الله تعالى او كان نذر معصية. وهذا هو القسم الرابع هذا القسم الرابع ندر المعصية - 00:44:18
كأن نذر نسأل الله العافية ان ان يشرب خمرا. ان يصوم يوم العيد ان يفعل اي محرم. فقال الشيخ رحمه الله تعالى او كان نذر معصية لم يجب الوفاء الوفاء به. وتحت في اخر الباب قال ويحرم الوفاء به. لكن كلمة لم يجب - 00:44:38
لانها تشمل ما قبله. فاذا يحرم الوفاء وعليه كفارة يمين يحرم الوفاء وعليه كفارة يمين. وكفارة اليمين روي عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم كابن مسعود وجابر وابن عباس وعمران بن حصين رضي الله عنهم وغيرهم وهو مذهب الحنابلة. وهو مذهب الحنابلة. فنقول عليه يحرم عليه ان يفي - 00:44:58
وعليه كفارة يمين وهو الذي يفتي به مشايخنا رحمهم الله تعالى. طيب هذه اقسام النذر كما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى بقي كم؟ اثنين بقي اثنين باقي اثنان الخامس نذر المكروه نذر - 00:45:25
المكروه يعني ان ينذر فعل شيء مكروه في الشرع. ان يندر فعل شيء كره شرعا طلاق اذا قلنا ان الطلاق مكروه. اصلح من ذلك اكل البصل او الكراث عند قبل الصلاة فهذا مكروه. نذر المكروه قالوا لما اما ان يفعله - 00:45:45

ما ندر عليه واما ان يكفر والكفارة افضل واولى. الكفارة افضل الاخير النذر الذي لم يسمى النذر الذي لم يسمى. قال لله علي نذر بس لم يذكر شيئا لله علي كذا لله علي نذر فقط بدون ان يذكر الصيام زكاءه صدقة صلاة - 00:46:12

فهذا قال العلماء فيه كفارة يمين مطلقا. فيه كفارة يمين. وقد جاء في الحديث آآ من نذر نذرا لم يسمى او لم يسمه فعليه كفارة يمين. هذا جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما اما مرفوعا واما موقوفا. فاذا نذر نذرا لم يسمى - 00:46:41

يعني ما ذكر طيب ماذا نذرت؟ ما ندري. فهنا مباشرة ينتقل الى كفارة اليمين. هذه اقسام النذر الستة التي يذكرها الفقهاء رحمهم الله الله تعالى وبه يتم لنا كتاب الايمان والنذور وننتقل بعد ذلك باذن الله عز وجل الى كتاب الجنايات والله اعلم وصلى الله وسلم - 00:47:01

لازم يقول في يعني لازم يقول لفظ نذر يعني زي الحين حلف لازم يقول والله لو قال لله علي ان نجحت ان ما قال لله عليه نذر. يعني مسألة لفظ النذر ما هو اللفظ؟ اللفظ الصحيح انه كل كل ما دل على - 00:47:21

ندر فهو نذر. ايه. فسواء نطق مثلا لله علي كذا او لم ينطقها. فما دل على النذر فله حكم النذر ليس له لفظ معين. لا للحديث. من نذر نذر ويسمى فكفرته كفارة يمين. لهذا الحديث كلها من الادلة. ما تستطيع توجب على الناس شيئا بدون دليل. شيخ احسن الله اليكم - 00:47:41

هل من قال انه ممدوح في في الوفاة؟ ومحرم في هل يقاس على التوبة مثل المعصية محرم؟ ويمدح التعية لكن هل هذه وسيلة؟ هل هي تدخل في من الوسائل لها - 00:48:11

التوبة مرغبون فيها حتى لو لم تذكر ذنبا. ليست معلقة بذنبك. الله عز وجل امر بالتوبة لجميع المؤمنين. ولذلك الفقهاء لا يذكرون الشيخ كما ذكر الوسائل لها احكام المقاصد الا مسألة النذر. الان في - 00:48:31

والعقيدة مطلقا. ايه. النذر لغير الله شرك اكبر. صحيح. هنا في الفقه يقع في في مسألة ايش؟ مسألة النهي يعني مكروه واصل. عقد النذر ايه عقد مثل نمر بناء هم مخالف لجميع الاحكام. لكن عقد النذر لله عز وجل عبادة. وعقده لغير الله عز وجل شرك - 00:48:51

في اصله لم يرغب فيه. لكن اذا عزم عليه فلا بد ان ينظر كمال الحلف لاننا لا نحث الناس على الحلف. لكن اذا اردت ان تحلف فحلفك بالله عبادة وحلفك بغير الله شرك. فاصلا آآ - 00:49:21

النذر لا يحث الناس عليه. لكن اذا نذرت عزمت ان تنذر فهنا لابد ان تنذر بالله عز وجل. لا نقول اصل النذر النذر لله عز وجل عبادة. فاذا صرفت هذا النذر الذي هو لله لغير الله صار شرك - 00:49:41

لان المقصود من النذر تقربا ليس ذات اللفظة هو تقرب الى الله عز وجل والحلف ايش؟ تأكيد الشيء بذكر معظم فهنا تأتي مسألة انه ينتقل من الشرك الاصغر الى الشرك الاكبر بقدر التعظيم الذي يقع في قلبه. وفق الله الجميع وصلى الله وسلم على نبينا - 00:49:59 - 00:50:24